بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة العدل

(٢٧٧)

المحكمة التجارية بالرياض

الحكم الصادر في القضية رقم ١/١٢٤١١/ ق لعام ١٤٣٨هـ

المقامة من/ شركة (...) – سجل تجاري رقم (...)

ضد/ شركة مجمع عيادات (...) الطبي – سجل تجاري رقم (...)

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على رسول الله و آله وصحبه ، وبعد :

ففي يوم الأحد ١٤٣٨/١/٢٥هـ وبمقر المحكمة التجارية بالرياض انعقدت الدائرة التجارية السادسة عشرة والمشكلة من :-

القاضي / ممدوح بن محمد الألمعي رئيساً

بدر بن ناصر الفهيد أميناً للسر، وذلك للنظر في القضية الموضح بياناتها أعلاه والمحالة للدائرة في ١٤٣٨/١١/١٧هـ وبعد الاطلاع على الأوراق وسماع الدعوى وتحريرها أصدرت الدائرة فيها الحكم الآتي :-

(الوقائع)

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن المدعي وكالة / (...) سجل مدني رقم (...) وبموجب الوكالة رقم (...) وتاريخ ١٤٣٨/١١/٩هـ الصادرة من كتابة محافظة الدرعية ، تقدم بلائحة دعوى عن طريق النظام الالكتروني أفاد فيها أن الشركة موكلته قامت بتوريد مستلزمات طبية للمدعى عليها بمبلغ قدره (٤٠٠٠٠ ريال)، على أن تقوم المدعى عليها بالسداد بموجب شيكات ، ولكن تبين أن الشيكات كانت بدون رصيد ، ولم تسدد بعد ذلك ما عليها من التزامات مالية ، كما أنها تماطل في ذلك ، وعليه طالب في ختام لائحته بإلزام المدعى عليها بسداد مبلغ قدره (٤٠٠٠٠ ريال) أربعون ألف ريال ، بالإضافة إلى أتعاب المحاماة المقدرة بـ ٨٠٠٠ ريال ، وبعد أن تم قيد الأوراق قضية بالرقم الوارد في مستهل هذا الحكم أحيلت لهذه الدائرة فباشرت نظرها على النحو المثبت في محاضر الضبط حيث حضر بجلسة يوم الأحد الموافق ١٤٣٨/١١/٢٨هـ وكيل المدعية / (...) ، في حين لم يتبين حضور من يمثل المدعى عليها ، وأفهمت الدائرة الوكيل الحاضر بتعديل الوكالة لتكون عمن يخوله النظام لتمثيل الشركة وإحضار نسخة من عقد التأسيس في الجلسة القادمة فاستعد لذلك ، وفي جلسة الأحد ١٤٣٩/١/١٨هـ حضر وكيل المدعية / (...) سجل مدني رقم (...) وبموجب

الوكالة رقم (...) وتاريخ ١٤٣٨/١٢/٢٢هـ الصادرة من كتابة عدل محافظة الدرعية ، في حين لم يتبين حضور المدعى عليها أو من يمثلها واتضح للدائرة أنه لم يتم تعديل الوكالة كما هو مطلوب فأفهمت الدائرة الوكيل الحاضر بتعديل الوكالة فاستعد لذلك ، وبسؤال الدائرة له عن نشاط الشركة المدعى عليها فأجاب بأنها تعمل بنشاط الخدمات الطبية للنفع العام ونحو ذلك من المستشفيات الخاصة والمستوصفات إلا أنه طلب مهلة للتأكيد من نشاط المدعى عليها وعليه رأت الدائرة إمهاله وتحديد موعد آخر ، وفي جلسة هذا اليوم حضر وكيل المدعية / (...) ولم يعدل وكالته رغم استعداده في الجلسة السابقة ، وبعد تأكده من نشاط الشركة المدعى عليها أكد ما ذكره في الجلسة السابقة من أنه نشاط طبي (مستشفى) وعليه رأت الدائرة رفع الجلسة للفصل في الاختصاص .

(الأسباب)

بما أن الاختصاص في مجال القضاء من المسائل الأولية التي يتعين على القاضي بحثها والفصل فيها ابتداءً ولو لم يثر ذلك أحد الخصوم ، وبما أن المحكمة التجارية مختصة بالنظر في النزاعات التجارية والتي حددتها المادة رقم (٣٥) من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١) وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢هـ ، وأهم ركنين حسب الاختصاصات المشار إليها في المادة أن يكون المدعى عليها تأجر والنزاع تجاري أو متعلق بأعماله التجارية ، كما هو في الفقرة أ و ب من المادة المشار إليها ، وبما أن المدعى عليها في هذه الدعوى شركة نشاطها طبي ويقدم الخدمات الطبية والصحية كالمستشفيات ونحوها فإن هذا النشاط لا يعد من الأنشطة والأعمال التجارية وإن أخذت مسمى شركة بل هي من الأنشطة المدنية المهنية وهو المستقر عليه في القضاء التجاري ، وبناءً على ذلك فإن المحكمة التجارية لا تختص بالنظر في هذا النزاع ويخرج عن نظرها .

(لذلك)

ولكل من تقدم من أسباب وبعد التأمل :حكمت الدائرة بعدم اختصاص المحاكم التجارية بوزارة العدل نوعياً بنظر هذه الدعوى لما هو موضح بالأسباب وأفهمت وكيل الشركة المدعية بأن له حق الاعتراض على الحكم لمدة ثلاثين يوماً من تاريخ الاستلام وأن المحكمة التجارية ستحيل القضية إلى المحكمة المختصة (المحكمة العامة) إذا اكتسب الحكم القطعية .

والله الموفق وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

أمين السر	**رئيس الدائرة**
بدر بن ناصر الفهيد	**القاضي / ممدوح بن محمد الألمعي**

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة العدل

(٢٧٧)

محكمة الاستئناف بمنطقة الرياض

دائرة الاستئناف التجارية الأولى

الحكم في القضية رقم ١/١٢٤١١/ق لعام ١٤٣٨هـ

المقيدة بمحكمة الاستئناف برقم ٢٦٤ لعام ١٤٣٩هـ

المقامة من / شركة (...) الطبية

ضد / شركة مجمع عيادات (...) الطبي

(قضية حقوقية – توريد مستلزمات طبية – عدم اختصاص)

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه و بعد ،

في يوم الخميس ١٤٣٩/٤/٢٤هـ عقدت دائرة الاستئناف التجارية الأولى جلستها بمقرها بالرياض بالتشكيل التالي :

قاضي الاستئناف	**عبد الرحمن بن محمد الجوفان**	**رئيساً**
رئيس محكمة الاستئناف	**ناصر بن حمد الوهيبي**	**عضواً**
القاضي	**عبد العزيز بن عبد العزيز الشثري**	**عضواً**

وبحضور عبد المحسن بن محمد العصيمي أميناً للسر، وذلك للنظر في القضية المبين رقمها وأطرافها أعلاه ، المحالة إلى دائرة الاستئناف بتاريخ ١٤٣٩/٣/١٧هـ وبعد دراسة أوراق القضية والحكم الصادر فيها والاعتراض المقدم عليه وبعد المداولة ، أصدرت دائرة الاستئناف حكمها الماثل .

(دائرة الاستئناف)

بتاريخ ١٤٣٩/١/٢٥هـ أصدرت الدائرة التجارية السادسة عشرة بالمحكمة التجارية بالرياض حكمها في هذه القضية بعدم اختصاص المحاكم التجارية نوعاً بنظر الدعوى ، وبما أن الواقعات قد أوردها الحكم الصادر في القضية فإن دائرة الاستئناف تحيل إليه في هذا الشأن ، ومحل الدعوى بيع مستلزمات طبية لجميع عيادات طب بشري ، وقد جرى تحديد تاريخ ١٤٣٩/٢/١٠هـ موعداً لتسليم الحكم ، وبتاريخ ١٤٣٩/٣/١١هـ ، تقدم المدعي وكالة بالاعتراض على الحكم ، واطلعت الدائرة مصدرة الحكم عليه وانتهت إلى تأكيد حكمها ، وبما أن

الاعتراض جرى تقديمه أثناء الأجل المحدد نظاماً فإن دائرة الاستئناف تنتهي إلى قبوله شكلاً ، أما فيما يتعلق بالحكم ، فإن دائرة الاستئناف لم يظهر لها في الاعتراض ما يحول دون تأييد الحكم ، وبناءً عليه فإنها تنتهي إلى تأييده محمولاً على أسبابه ، ذلك أن الدعوى مقامة على مجمع طب بشري وهو لا يعتبر تاجراً ، والدعوى عليه ليست بسبب عمل تجاري بالنسبة له ما دام أن المبيع لغرض مزاولته الطب البشري، وعليه فلا تختص المحاكم التجارية بالفصل في هذه الدعوى بموجب (م٣٥) من نظام المرافعات الشرعية ، وهو ما أكده تعميم رئيس المجلس الأعلى للقضاء المكلف رقم ٣٣٩٢ وتاريخ ١٤٣٩/٢/١٢هـ .

(لذلك)

حكمت دائرة الاستئناف التجارية الأولى بتأييد حكم الدائرة التجارية السادسة عشر بالمحكمة الإدارية بالرياض الصادر بتاريخ ١٤٣٨/١/٢٥هـ في القضية رقم ١/١٢٤١١/ق لعام ١٤٣٨هـ القاضي بعدم اختصاص المحاكم التجارية بوزارة العدل نوعاً بنظر الدعوى محمولاً على أسبابه .

والله الموفق ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أمين السر	عضو	عضو
عبد المحسن بن محمد العصيمي	عبد العزيز بن عبدالعزيز الشثري	ناصر بن حمد الوهيبي

رئيس الدائرة

عبدالرحمن بن محمد الجوفان